اي سميتم او لم تسموا أهلا سعكم (عن عورة) اي عند كشفها (فاصابه البقل) بامر لم يستر عورته
(فاصابه لمم) اي طرف من جنون (فاصابه الوضح) لون فشب فيه ليعلم الشعر (ومن باله
في مغتسله) اي المحل المعد للاغتسال (فاصابه الوسواس) اي بما تطاير من البول والماء
(فاكنسوا ماتحتها) من فتات الخبز وبقايا الطعام (في طعامكم) اي لا ينبغي ذلك فانه اعون لكم

١٥ ١٢ ان الله تعالى امرني ان ازوج فاطمة من علي طب عن ابن مسعود
قال صلى الله عليه وسلم لما خطبها ابو بكر وعمر وغيرهما فردهما وزوجه اياها

١٥ ١٣ ان الله تعالى امرني ان اسمي المدينة طابة مع طيبة طب عن جابر بن سمرة
طيبة) بفتح الطاء وسكون المثناة التحتية وفتح الباء الموحدة اي لطيب اهلها او لطهارتهم من التدنس
والشرك وكره تسميتها يثرب

١٥ ١٤ ان الله تعالى اوحى الي ان تواضعوا ولا يبغي بعضكم على بعض خد عن عياض
اوحي الي) وحي الهام (ان تواضعوا) اي بخفض الجناح ولين الجانب

١٥ ١٥ ان الله ارسلني مبلغا ولم يرسلني متعنتا م عن عائشة
قال البرماوي اعنته يعنته عنتا وشق عليه

١٥ ١٦ ان الله تعالى بعثني رحمة مهداة بعثت برفع قوم وخفض آخرين ابن عساكر عن ابن
عمر بن الخطاب
مهداة) اي هدية للمؤمن والكافر بتأخير العذاب (برفع قوم) وهم المؤمنون (وخفض آخرين)
وهم من ابى واستكبر وان بلغ من شرف المقام الافخر بمعنى انه يضع قدرهم ويذلهم بالشقاء
والشقاوة

١٥ ١٧ ان الله تعالى بنى الفردوس بيده وحظرها على كل مشرك وعلى كل مدمن خمر سكير هب
وابن عساكر عن انس
قال الحفني هو في الاصل اسم لكل بستان مشتمل على اشجار وازهار ويجمع كرمه اكثر اشجاره العنب
والمراد هنا اسم موضع اعلى مواضع الجنة ومدمن الخمر لا يدخله وهذا لا ينافي انه يدخل
الجنة لكنه لا يتمتع في هذا المحل العظيم فلا يحتاج الى التقييد بالتوبة (بيده) بقدرته
وحظرها) اي حرمها وقال المناوي اي منعها حرم دخولها (مشرك) اي كافر
ومدمن خمر اي ملازم لشربها (سكير) اي كثير السكر

١٥ ١٨ ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تتكلم به او تعمل به [illegible]
عن ابي هريرة طب عن عمران بن حصين

الحديث فيما خطر بالنفس مرة عليها مراتبه ولم يصل الى حيز الوسواس

١٥ ١٩ ان الله تجاوز لي عن امتي ما وسوست به صدورها ما لم تعمل به او تتكلم قال العطار [illegible]
الوسوسة حديث النفس والشيطان بما لا خير فيه ولا نفع وراءه

١٥ ٢٠ ان الله امرني ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا قال وسماني قال نعم فبكى حم ق ت ن
عن انس
قال الطحطاوي المخاطب لابي بن كعب والمراد بالقراءة قراءة التعليم لكيفية الاداء
ومواضع الوقوف لا قراءة تذكار (وسماني) قال استعظاما للامر واستصغارا للمقام
(نعم) عند الطبراني سماك باسمك ونسبك في الملأ الاعلى (فبكى) بكاءه ناشئا عن الخشية
من عدم القيام بشكر تلك النعمة

١٥ ٢١ ان الله تعالى تجاوز لي عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه ه عن ابي ذر
طب ك عن ابن عباس طب عن ثوبان قال الحاكم صحيح
تجاوز لي) اي تجاوز لاجلي (الخطأ) قال العلقمي قال في المصباح والخطأ مهموز
بفتحتين ضد الصواب ويقصر ويمد قال المناوي عن حكمه اي اثمه او عقابه ومن
ضمانه المخطيء بالمال والدية ووجوب القضاء على من صلى محدثا سهوا والحكم
على الغلط خرج بدليل منفصل (والنسيان) ضد الذكر والحفظ (وما
استكرهوا عليه) اي حملوا على فعله قهرا قال المناوي والمراد رفع الاثم
وفي رفع الحكم خلف والجمهور على الرفع قال العلقمي وحد الاكراه
ان يهدد قادر على الاكراه بعاجل من انواع العقوبات يؤثر العاقل لاجله الاقدام
على ما اكره عليه وقد غلب على ظنه ان يفعل به ما هدده به ان امتنع مما اكره عليه
وعجز عن الهرب والمقاومة والاستغاثة بالغير ونحوها من انواع الدفع

١٥ ٢٢ ان الله تصدق عليكم عند وفاتكم بثلث اموالكم زيادة لكم في اعمالكم ه عن
ابي هريرة طب عن معاذ وعن ابي الدرداء
بثلث اموالكم) اي مكنكم من التصرف فيه بالوصية وغيرها من غير توقف على اجازة
الوارث وجعل ذلك (زيادة لكم في اعمالكم) قال العلقمي قيل ان ذلك مختص
بالمسلمين لانهم الذين يراد في اعمالهم فحينئذ لا تصح وصية الكافر وقيل لا فرق في صحتها
فيفعل على صحة وصية لان الانسان تصرف في المال فصح من كل من له التصرف في المال وهي نوع
منه لكن التبرع فتصح وصية الذمي والحربي حيث تصح من المسلم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)